

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة
١٩٦ هـ

الصادر في يوم السبت ٧ ذى القعدة سنة ١٤٤٤
الموافق (٢٧ مايو سنة ٢٠٢٣)

العدد
١١٧



محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣ وزارة الداخلية : قرار رقم ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٣
- ٥ محافظة الدقهلية : قرار رقم ٣٣٢ لسنة ٢٠٢٣
- ٩ محافظة بنى سويف : قرار رقم ٦٤٨ لسنة ٢٠٢٣
- ١١ محافظة المنيا { قرار قيد رقم ٣١٦٦ لسنة ٢٠٢٣
مديرية التضامن الاجتماعى
- إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..
- ١٤ إعلانات فقد :
- إعلانات مناقصات وممارسات :
- إعلانات بيع وتأجير :
- حجوزات - بيوع إدارية

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ أسامة

إبراهيم أمين - وآخرهم السيد/ أيمن خميس السيد إسماعيل أحمد) المدرجة أسماؤهم

بالبان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم

الاحتفاظ بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٣/٥/٨

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيانات

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الألمانية	القاهرة ١٩٦١/١٠/١٢	السيد/ أسامة إبراهيم أميين	١
»	القاهرة ١٩٩٠/١/٨	السيد/ بيثوى سعد حنا عوض	٢
»	القاهرة ١٩٧٩/٢/٢٥	السيد/ محمد على محمد كمال فوزى	٣
»	القاهرة ١٩٩٢/١/٢٢	السيد/ أبانوب نبيل بشرى شهدى	٤
»	القاهرة ١٩٨٥/٧/٢٣	السيد/ أحمد عبد الفاضل موسى عبد الحميد	٥
»	القاهرة ١٩٨٩/١١/٤	السيد/ عمرو حسنى سعد عبد المجيد	٦
»	القليوبية ١٩٨٠/٩/٢٠	السيد/ وائل محمد بيومى الأجهورى	٧
»	الإمارات ١٩٨٠/٢/٢٥	السيد/ هشام مصطفى عفيفى عمار	٨
»	الإسكندرية ١٩٨٩/٧/٢٩	السيد/ سيف الإسلام نبيل عبد الغنى يوسف بلاط	٩
»	الإسكندرية ١٩٨٩/٩/١٢	السيد/ كريم عصام الدين السيد محمد خليفة	١٠
»	بورسعيد ١٩٨٢/٤/١٩	السيد/ إسماعيل يسرى عبد الخالق إسماعيل	١١
»	ألمانيا ٢٠١٦/٨/٣	الطفل/ عمرو حسان أحمد حاج محمد سلامة	١٢
»	ألمانيا ٢٠٢٢/٥/٢٤	الطفلة/ تالين بلال منصور عبد العزيز محمد	١٣
»	السعودية ١٩٩٤/٧/١٧	السيدة/ ميرنا أشرف قدرى الشريف	١٤
»	الغربية ١٩٩٠/٩/٩	السيدة/ فاطمة السيد حسن محمد الأخواوى	١٥
»	الجزيرة ١٩٨٣/٣/١	السيدة/ مروة أحمد محمد عمارة	١٦
اليهودية	الإسكندرية ١٩٩٢/١/٢٢	السيد/ عمرو مدحت أحمد محمد نصر	١٧
»	القاهرة ١٩٩٣/٢/٨	السيد/ عمار طاهر نبيل إبراهيم	١٨
النمساوية	الدقهلية ١٩٨٨/٩/٢٢	السيدة/ نجوى إبراهيم محمد محمود	١٩
الإماراتية	القاهرة ٢٠٢٢/١١/٧	الطفلة/ مريم محمد سعيد ناصر عبد الله الرميثى	٢٠
اليابانية	قطر ١٩٨٨/١٢/٤	السيد/ أيمن خميس السيد إسماعيل أحمد	٢١

محافظة الدقهلية

قرار رقم ٣٣٢ لسنة ٢٠٢٣

محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكلة بقرار

المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم () الموافق / / ٢٠٢٣ ؛

ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للصالح العام ؛

قررنا :

مادة ١ - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية كفر أبو زاهر التابعة للوحدة المحلية

كفر الأطرش مركز ومدينة شربين على النحو التالي :

يتم إلغاء جزء الشارع المرقم بالرقم (١) والشوارع المرقمة بأرقام (٤-٥-٦)

بعرض ٦ أمتار وإدراج الشارع رقم (٢) بعرض ٦ أمتار وتغيير استخدام الجزء الخاص


بالمدرسة والرقم بالرقم (٣) من استخدام سكنى مقترح إلى تعليمى وتغيير استخدام

المنطقة المرقمة برقم (٧) من سكنى مقترح إلى دينى وتغيير استخدام المنطقة المرقمة

بالرقم (٨) من تعليمى إلى سكنى قائم وتغيير استخدام المنطقة المرقمة بالرقم (٩)

من تعليمى إلى سكنى مقترح ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات

مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للمدينة كما هو موضح بالرسم .




المخطط التفصيلي لقرية كفر أبو زاهر

مادة ٢ - تُعدل المخططات التفصيلية لقرية كفر الأطرش مركز شربين

على النحو التالي :

يتم إلغاء جزء من الشارع رقم (١) بعرض ٦ أمتار وإدراج شارع رقم (٢) بعرض ٤ أمتار من خريطة المخطط التفصيلي لقرية كفر الأطرش ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط التفصيلي المعتمد للقرية وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية كفر الاطرش

مادة ٣ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ في / / ٢٠٢٣ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٤ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٥ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٣/٤/٤

محافظ الدقهلية

الدكتور/ أيمن مختار



صورة الكرونية لإيضاها عند التناول
المطابا ب الأمبررية

محافظه بنى سويف

قرار رقم ٦٤٨ لسنة ٢٠٢٣

محافظ بنى سويف

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية ؛

وعلى موافقة اللجنة المشكلة بقرار المحافظة رقم ٢٣٦٤ لسنة ٢٠١٧ فى هذا الشأن ؛

وعلى قرار المجلس التنفيذى للمحافظة رقم (٥٨) بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠٢٢

بالموافقة على اعتماد المخطط التفصيلى لمدينة سمسطا ؛

وعلى موافقة السيد الدكتور المحافظ بالتوقيع على المخطط التفصيلى للمدينة

بمسطح ٤٣٩,٩٩ فدان طبقاً للمخطط الاستراتيجى المعتمد للمدينة بالقرار الوزارى

رقم ٦٦١ لسنة ٢٠١٩ وذلك من قبل إدارة التخطيط والتنمية العمرانية والإدارة

الهندسية بالوحدة المحلية لمركز ومدينة سمسطا وذلك للحفاظ على الأراضى الزراعية

من التحدى والحد من النمو العشوائى بمناطق الامتداد العمرانى ؛

وعلى كتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٣-٥٥١٦) المؤرخ

فى ٢٠٢٣/٢/١٦ الموجه للسيد اللواء وزير التنمية المحلية والمتضمن أنه لا توجد

موانع قانونية تحول دون الموافقة على اعتماد المخططات التفصيلية دون حاجة إلى

صدور قرار من السيد رئيس مجلس الوزراء بذلك على أن يصدر السيد المحافظ

القرار اللازم باعتماد المخطط التفصيلى المذكور مع استيفاء كافة الشروط

والإجراءات المنصوص عليها فى قانون البناء المشار إليه ؛

وعلى كتاب السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم (٤١٢/٣)

بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٦ المتضمن أنه تم العرض على السيد الدكتور المهندس رئيس

مجلس الوزراء للموافقة على اعتماد المخطط التفصيلى لمدينة سمسطا ؛

قـرـر :

المادة الأولى - اعتماد المخطط التفصيلى لمدينة سمسطا بمسطح ٤٣٩,٩٩ فدان طبقاً للمخطط الاستراتيجى المعتمد لمدينة سمسطا .

المادة الثانية - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويتم العمل بمقتضاه فى اليوم التالى لنشره .

المادة الثالثة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٢٣/٣/٨

محافظ بنى سويف

الدكتور/ محمد هانى غنيم



صورة الدكتور/ محمد هانى غنيم
المطابق للوقائع المصرية

محافظة المنيا - مديرية التضامن الاجتماعي

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣١٦٦ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١

وكيل الوزارة - مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالمنيا

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وبناءً على ما عرضه علينا السيد مدير إدارة الجمعيات بشأن الموضوع الموضح
فيما بعد ؛

ق ر ر :

المادة الأولى - قيد جمعية الشهيد الصائم لتنمية المجتمع طبقاً لأحكام القانون رقم

١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي :

رقم القيد : (٣١٦٦) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٢٣/٣/١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢١٨١٠٣٦٤١٩٣١٠) .

عنوان مركز إدارتها : ٦ شارع الجيش - ديرمواس - المنيا .

مجالات عمل الجمعية : طبقاً للماد (٣) من لائحة النظام الأساسي .

تنمية المجتمعات المحلية " مجال العمل الرئيسي " .

١- المساعدات الاجتماعية .

٢- الصداقة بين الشعوب .

- ٣- رعاية المسجونين وأسرههم .
 - ٤- الخدمات الصحية .
 - ٥- حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٦- التنمية الاقتصادية .
 - ٧- رعاية الشيوخة .
 - ٨- النشاط الأدبى .
 - ٩- حماية المستهلك .
 - ١٠- تنظيم الأسرة .
 - ١١- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ١٢- الخدمات التعليمية .
 - ١٣- حقوق الإنسان .
 - ١٤- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ١٥- رعاية الأسرة .
 - ١٦- تنمية المجتمع المحلى .
- أنشطة الجمعية : طبقاً للمادة (٤) من لائحة النظام الأساسى .
- نطاق عمل الجمعية : جمعية محلية - على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : عدد ٩ (تسعة) أعضاء وفقاً لما ورد بلائحة نظامها الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة نظامها الأساسى
- لـ (الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة المحمدية - فرع الحسايبية المقيدة برقم ٢٩٣١ محافظة المنيا) .

المادة الثانية - تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف

أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر برقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

المادة الثالثة - يُنشر هذا القرار بجريدة الوقائع المصرية على نفقة الجمعية .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ / ياسر بخيت أحمد



صورة الكترونية لإعلانها عند التناول
المطابق لأبواب الأميرالية

إعلانات فقد

وحدة كوم ادرجة الصحية

تعلن عن فقد خاتم البصمة رقم (١١٠٧٥) الخاص بالوحدة ، ويعتبر ملغياً .

وحدة افوة الصحية بنى سويف

تعلن عن فقد خاتم البصمة رقم (٤٨١٨٢) الخاص بالوحدة ، ويعتبر ملغياً .

مدرسة الثانوية الفنية بنات بنى سويف

تعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (٨٩١٨) الخاص بها ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٦٠٣٥ / ٢٠٢٢ - ٢٧ / ٥ / ٢٠٢٣ - ٧١٩



مكتبة و أمانة دولة الكويت
طبعة الإلكترونية لا يعطى لها عدد النسخ